

١٦٥٥٧

مجلة	حضرة الاسلام
تاريخ نشر	ربيع الثاني ١٣٩٩
شماره	دوم سال بيستم
شماره مسلسل	
محل نشر	دست
زبان	عربي
نويسنده	محمد ارباب صالح
تعداد صفحات	٤٧ - ٥٤
موضوع	قراءة في تفسير «فتح القدير» للشركان
سرفصلها	
كيفية	
ملاحظات	

## قراءة في تفسير «فتح القدير» للشوكاني

للدكتور محمد أمين صبح

« فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير » من أبرز ما عرف من كتب التفسير في القرن الثالث عشر للهجرة . وهذا الاسم الذي سماه به مصنفه رحمه الله يدل على أن الغرض الذي توخاه من تأليفه وعلى المنهج الذي أراد أن يلزم نفسه به ، إنما هو الجمع في مواجهة النصوص القرآنية بين الرواية والدراية ، أو بين التفسير بالآثار ، والتفسير بالرأي المقبول كما هو اصطلاح الكتّابين .

ولقد كان من مصادر الكتاب عند المؤلف - بجانب كتب الإنارة - « أصرف القرآن » لابن جعفر النحاس المتوفى ٣٣٧ هـ ، و « أحكام القرآن » للكاتب الهراسي الطبري المتوفى ٥٠٤ هـ و « الحرر الوجيز » لابن عطية المتوفى ٥٢٦ هـ ، و « الجامع لأحكام القرآن » لابن عبد الله القرطبي المتوفى ٦٧١ هـ . ويكاد قدر كبير من هذا التفسير الجامع يكون منشورا في « فتح القدير » ناهيك عما كتب الرجاء وغيره من علماء العربية والتفسير خصوصا ما يتعلق بالجانب الأعرابي عند العمل على تبيان المعنى المراد .

وهكذا يتجلى لنا أمران هامان في الكتاب ؛

اولهما - الجمع بين الرواية والدراية في التفسير .

(١) هو محمد علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ثم الصنعاني ، ولد - حسبما وجد بخطه - نهار الاثنين في الثامن والعشرين من ذي القعدة ١١٧٢ في بلدة (شوكان) وهي قرية من قرى السحامية إحدى قبائل خولان ، بينما وبين سنه دون مسافة يوم - نشأ - رحمه الله - نشأة علمية جادة ، ونمته على طهيب الإمام زيد رضي الله عنه ، وأخذ من الكثير من العلماء ، ثم أجهد عنه لأمدة كثيرون . له العديد من المؤلفات المأتمنة في شتى العلوم الإسلامية منها هذا الكتاب الذي نحن بصدده وهو « فتح القدير » في التفسير ، و « نيل الإبطار » شرح « مشتم الإخبار » للمجدد ابن تيمية في الحديث ، و « إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول » في أصول الفقه ، توفي - اجزل الله مثوبته - في سنة ليلة الأربعاء في السابع والعشرين من شهر جمادى الآخرة ١٢٥٠ هـ .

الثاني - الاكثار من النقل عن سبق من ائمة هذا العلم .

ولقد اخذ المؤلف - رحمه الله - على نفسه - كما هو واضح في مقدمة كتابه - ان يكون على الجادة في تحري المقبول من الآثار ، وان يحرر الاقوال ، ويدلي برأيه عندئذ يفسح المجال للتفسير بالرأي ، ذلك لان المفسرين - كما يقول - تفرقوا فريقين وسلكتوا طريقين :

الفريق الاول - اقتصروا في تفاسيرهم على مجرد الرواية ، وتمتوا برقع هذه الرأية .

والفريق الآخر - جردوا انظارهم الى ما تقتضيه اللغة العربية ، وما تفيدته العلوم الآلية ، ولم يرفقوا الى الرواية راسا ، وان جاءوا بها لم يصحبوا لها اساسا . . . وكان رحمه الله يتكلم بلغة الواثق من صنيعة حين اختتم هذه المقدمة بقوله : ( فهذا التفسير وان كبر حجمه ، فقد كثر علمه ، واشتمل على ما في كتب التفاسير من بدائع الفوائد ، مع زوائد فوائد ، وقواعد شوارد ، فان احببت ان تمتع صحة هذا ، فهذه كتب التفسير على ظهر البسيطة انظر تفاسير المتمدنين على الرواية ، ثم ارجع الى تفاسير المتمدنين على الدراية ، ثم انظر هذا التفسير بعد النظرين ، فستد ذلك يسفر الصبح للذي عينين او يتبين لك ان هذا الكتاب هو لب الالباب ، وعجب العجائب ، واخيرة الطلاب ، ونهاية مارب الالباب (1) .

وما من ريب في ان الشوكاني - اجزل الله مثوبته - قد اجاد وافاد في هذا التفسير الذي بلغ خمسة مجلدات كبار ، فقد جمع فعلا بين الرواية والدراية اي بين التفسير بالانوار والتفسير بالرأي المقبول - كما اسلفنا - حيث ينقل اقوال المتقدمين ثم يدلي برأيه عندما تمنح الفرصة ويظالمنا بالتحقيقات الرائعة في كثير من المسائل . واختار لنفسه تيسيرا للقارئ ان يقرأ السورة او المقطع من الآيات ثم يتبع ذلك بالآثار المتعلقة بما قرأه وبين .

ولك ان تقول : ان تفسير « فتح القدير » عدة تعابير في كتاب واحد وانتفع ويستفح به خلق كثير ، وان كانت كثرة نقل الآراء ، تستدعي من القارئ ان يكون اكثر دقة عندما يريد استخلاص الرأي المختار او القول الذي جئح اليه المؤلف بعد تلك الرحلة مع اقوال المتقدمين ، سواء اكان ذلك في بيان الآية عموما ، او في اللغة ، او اختلاف القراءة واستنباط الحكم وما مدلل عليه الآية . . . وهلم جرا .

(1) انظر : المقدمة من الجزء الاول .

والحق ان الذي يخالف منهج المؤلف في الكتاب وطريقته في نقل الآراء واستخلاص ما يريد به ذلك يفيد الكثير الكثير ويخرج بقدر كبير من المعرفة بما يقفه المؤلف عليه من ساحة متسعة في النقل والبحث ، يساعد عليهما اشرفنا اليه من تأخير المرويات الى ما بعد الكلام في الآية او الآيات . ولست بسبيل التفصيل في الكلام عن المنهج والطريقة ، فذلك امر له موطن آخر ، ولكتنسي بسبيل بعض الاشارات السريعة التي لا يتسع لغيرها المقام ، وليس ذلك يقاضى من قدر هذا الامام الكبير او كتابه النافع « فتح القدير » .

٢ - ما اخذه المؤلف على نفسه من التزام المقبول من الرواية قد وفي به الى حد بعيد ، ولكن لم يخل الامر من ثغرات اردنا ان ننبه الى واحدة منها ، فلعل من خدمة الكتاب والحرص على الافادة منه ، العمل على الكشف عما يكون هناك من ضعيف او اشد ضعفا ونسأل الله العون والتيسير . جاء في ادل الجزء الرابع عند بدء كلام المصنف في تفسير سورة النور : ( اخرج الحاكم وابن مردويه والبيهقي في « الشعب » عن عائشة مرفوعا « لا تزلوهن الغرف ولا تملوهن الكتابة - يعني النساء - وعلوهن الغزل وسورة النور » .

هكذا اورد الراوية دون بحث او تمحيص ، مع طول معاناهه للحديث وتصنيفه فيه والحاكم في « المستدرک » ؛ ( ٢ / ٣٩٦ ) قد اورد هذا الحديث وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وذلك في تفسير « زاد المسير » عند تفسير سورة النور ايضا . غير ان الامام الذهبي - جزاه الله كل خير - تعقب الحاكم فقال عند قوله : هذا صحيح الاسناد ولم يخرجاه : قلت ؛ بل موضوع وآفته عبد الوهاب بن الضحاك ، قال ابو حاتم : كذاب ولم يخرجاه وهذا الخبر رواه ايضا ابن حبان في صحيحه ، وفي سيده محمد بن ابراهيم الشامي منكر الحديث ومن الموضوعين .

وكان ذكر ابن الجوزي للحديث سهوا ، لانه ذكره في « الملل المتناهية في الاحاديث الواهية » وقال لا يصح . محمد بن ابراهيم الشامي كان يضع الحديث .

هذا وقد حقق العلامة المحدث شمس الحق عبد العظيم ابادي في رسالته التي اسمها « عقود الجمال في جواز تعليم الكتابة للنسوان » . ان احاديث النهي عن تعليم الكتابة للنسوان كلها من الاباطيل والموضوعات . قال رحمه الله : ( ولم يصح العلماء واحد منها ما عبد الحاكم ابا عبد الله ، وتسامه في التصحيح معروف ، وتصحيحه متعقب عليه ، ولا يؤخذ كلامه في التصحيح الا

إذا وابتغى الآخرون في تصحيحه (١).

ان (التبضية التي تعرض لها هذه الرواية المرضية قضية كبرى فتطلق  
يتجهيم النساء والكتبية والكان الذي تمسكتن فيه ، الأمر الذي يتوجب عليه ما  
يتوجب من الأثار ان سلبها أو إيجابها ؛ خصوصا إذا ذكرنا ان خطاب التكليف في  
الإسلام هو للرجل والمرأة على السواء ، أما اختلاف الرجل عن المرأة في بعض  
الأحكام ، واختصاصه دونها ببعض الأمور والهيام بتلك مسألة أخرى اقتضتها  
طبيعة التكوين كما أرادها الخالق الحكيم ، والرسالة المتوسطة بكل واحد منهما ،  
ونحن دائما من وراء التصور ، ومعاذ الله ان تأتي الشريعة بحكم يتخالف مع  
المصلحة الحقيقية للإنسان كما فطره مولاه ؛ فتخالق الإنسان اعلم بما يصلحه  
ويسده من أجل ذلك كما تمنى لو ان الامام الشوكاني محض الرواية ولم  
يكتبها على عواهنها ؛ كيلا ينسب الى رسول الله ﷺ ما لم يقل ، وتستنبط مما  
نسب اليه هذه الأحكام .

ومن عجب ان القرطبي - وهو من يكثر الشوكاني النقل عنه - كما  
اسلفنا - قد أورد الرواية على أنها من كلام عائشة ولم يقل ذلك الشوكاني .

ب - وفي أمر النقل عن السابقين من رجلى التفسير ، يفترض ان ينقل  
كلام المنقول عن واجد منهم برمته دون يتسروا باختصار بخلاف ، وقد سلكه  
الشيخ رحمه الله هذا المسلك فكان أمينا فيما ينقل عن الآخرين ولكن لسبب  
ما ، قد يكون نسيانا أو غفلة من طالب كلف بمهمة الأجل من كتابه فلم يأخذ  
النص بأكمله . . او غير ذلك ، أقول : لسبب ما ذق « فتح القدير » (٢).

بم تفسر سورة الإحزاب نقل ميتور عن القرطبي في كتابه « الجامع  
لاحكام القرآن » ، وكان ذلك عند الكلام عن الآيات المتعلقة بقصة زيد وزينب  
رضي الله عنهما ، في معرض قوله تعالى « وتختفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى  
الناس فالله أحق ان تخشاه » (٣).

قال الشوكاني : ( قال القرطبي : وقد اختلف في تأويل هذه الآية ؛ فذهب  
قتاده وابن زيد وجماعة من المفسرين ، منهم ابن جرير الطبري وغيره الى أن  
التي ﷺ وقع من استحسان لزینب بنت جحش وهي في عصمة زيد ، وكان  
حريصا على أن يطلقها زيد فيزوجها هو ، ثم أن زيدا لما أخبره بانته يريد

(١) وانظر زاد المسير لابن الحزمي : ( ٢/٦ - ٤ ) مع التلخيص .

(٢) ج ٤ ص ٢٨٤

(٣) سورة الاحزاب : من الآية ٢٧ .

انراقها ، ويشكو منها غلظة قول وعصيان امر ، واذى باللسان ، وتمظما بالشرف  
قال له : اتق الله فيما تقول عنها وامسك عليك زوجك ، وهو يخفي الحرص  
على طلاق زيد اياها ، وهذا الذي كان يخفي في نفسه ، ولكنه لم ما يجب من  
الامر بالمعروف (١) .

وفي اعقاب هذا النص عن القرطبي قال صاحب « فتح القدير » في قوله  
تعالى : « وتختفي في نفسك ما الله مبديه » ( وهو نكاحها ان طلقها زيد ، وقيل :  
أحبها ) وتخشى الناس ) أي تستحيهم او تخاف من تعبيرهم بان يقولوا : امر  
مولاه بطلاق امراته ثم تزوجها ( والله أحق ان تخشاه ) في كل حال وتخشى منه  
وتستحييه ، والواو للحال ، أي تختفي في نفسك ذلك الامر مخافة من الناس (٢) .

والت ترى ان كلامه هنا يسير في طلب ما روى نقلًا عن القرطبي . اذا  
عرفت ذلك كان لا بد من التنبيه الى ان ما يلاحظ على هذا الموضوع برمته بدوا  
من نقل الشوكاني حتى ختام كلامه هو في تفسير الآية ما يلي :

١ - يعجب الناظر المتأمل في هذا الكلام للشوكاني كيف نقل هذه الرواية  
التالفة عن القرطبي دونما تحييص مع أنه - كما أشرنا من قبل - من أهمل  
العناية للحديث وعلومه ، وتخريجه لإحاديث « منتقى الأخبار » للمجدد بن  
تيمية وجمعه لطرق الحديث ورواياته المختلفة في كتابه « نيل الأوطار » الذي  
شرح فيه المنتقى - امر معروف ، وهو مذكور ومشهور ، وله كتاب في  
« الموضوعات » اسماء « الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة » .

ثم انه لا يخفى على الامام الشوكاني وأسأله من كبار العلماء ان رواية  
الطبري لا تمني الصحة ، وكف في تفسيره « جامع البيان » وهو الكتاب الفذ في  
بابه ، والذي رسم فيه ابو جعفر معالم الطريق في هذا العلم العظيم ان جاء  
بعده من المصنفين أقول : كم في هذا التفسير من روايات ضعيفات وواهيات أو  
أكثر من واهيات .

وليس في ذلك غض من مكانة الطبري وامامته رحمه الله ، ذلك لان :

أولا - ما كان يأتي بهذه الروايات لتحكم على الآية وتحديد تأويلها ؛ وإنما  
يأتي بها للاستئناس ، شأنها شأن الشاهد من كلام العرب للمعنى المراد .

(١) انظر الجامع لاحكام القرآن للقرطبي : ( ١٨٧/١٤ ) .

(٢) انظر فتح القدير : ( ٢٨٤/٤ ) .

وثانياً - كان في صميمه منتهى الامانة على قاعدة ( من أسند لسك فقد أحالك ) - ونحن نقله ذلك حتى قدره اذا علمنا انه في عصر الطبري رحمه الله وقد توفي ٢١٠ للهجرة كانت لتقدم الرواية والحكم عليها قبولاً ورداً رواية مزووجة، والمفترة الزمنية يومذاك فترة ازدهار في هذا العلم وامثاله من العلوم التي تقدم حديث رسول الله ﷺ وما وراء ذلك من آثار ، فهناك قدرة على التخريس والتثيت من صحة الرواية أو عدمها ، من خلال السند الذي ذكره السراوي فالطبري خرج من المهدة بذكر السند . وهكذا فان حريا بالشوكاني رحمه الله وأجول مثوبته ان لا يحمل اليها هذه الرواية التالفة ويشبها مفسراً لكتاب الله دوناً صحيحين وبحقيق ، كيف وانها رواية كشف العلماء المحققون شدة ضعفها ... حتى ان الحافظ ابن كثير رحمه الله اعرض عن ذكرها وذكر امثالها في هذا المقام لشدة ضعفها ... لقد رأى ابن كثير ان لا يسود الورق بذكرها لانها تالفة سنداً ومثلاً (٢١) .

٣ - وهذا كله كائن مع افتراض ان كلام القرطبي قد انتهى حقا عند القدر الذي نقله « فتح القدير » غير ان الحقيقة غير ذلك ، فالتنقل عن القرطبي ميتور ، والقارىء للكلامه كما ورد في كتابه يخرج بالفكرة المضادة لما اثبت الشوكاني . فقد ذكر القرطبي ما نقله الشوكاني عنه ثم تابع الكلام فيه وأورد ما روي عن علي بن الحسين من : ( ان النبي ﷺ كان قد أوحى الله تعالى اليه ان زيدا يطلق زينب ، وأنه يتزوجها بتزويج الله ايها ، فلما لم يملك زيد للنبي ﷺ خلق زينب وانها لا تطيعه ، وأعلمه انه يريد طلاقها ، قال رسول الله ﷺ على جهة الادب والوصية : « اتق الله في قولك وامسك عليك زوجك » وهو يعلم انه سيفارقتها ، ويتزوجها ، وهذا هو الذي أخفى في نفسه ولم يرد ان يأمره بالطلاق ، لما علم انه سيتزوجها ، وخشى رسول الله ﷺ ان يلحقه قول من الناس في ان يتزوج زينب بعد زيد ، وهو مولود ، وقد أمره بطلاقها ، فعاتبه الله تعالى على هذا القدر من ان خشي الناس في شيء قد اباحه الله له ، بان قال : « امسك » مع علمه بان الله يطلق . واعلم انه ان الله أحق بالخشية ، اي في كل حال (٢٢) .

وانت واجد في كلامه تأكيداً على ان الذي أخفى رسول الله في نفسه ، انما هو علمه ان الله مزوجه زينب وليس - كما تقول الرواية التالفة - حبساً او الرغبة في أن يطلقها زيد ليتزوجها هو ، وفعل كان الذي ابده الله هو تزويج الله رسوله بزینب ، وفي ذلك يقول تعالى : « فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها

(٢١) انظر تفسير القرآن العظيم : ( ٤٩٠/٢ - ٤٩١ ) .

(٢٢) انظر الجامع لاحكام القرآن ، للقرطبي : ( ١٩٠ - ١٩١ ) .

لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج ادعيائهم اذا قضوا منهن وطراً . وكان امر الله معمولاً » .

ولعل مما يؤكد ضرورة تحرير المسألة بالنسبة للقرطبي وتصحيح ما نسب اليه ، انه - رحمه الله - بعد ان اورد رواية علي بن الحسين رضي الله عنهما ، واثبت ان الذي أخفاه رسول الله في نفسه علمه بان الله مزوجه بها بعد ان يطلقها زيد .. ايد وجهته هذه بما ذهب اليه اهل التحقيق من العلماء ذلك قوله بعد ذلك : ( قال علمائنا ورحمة الله عليهم : وهذا القول احسن ما قيل من تأويل هذه الآية ، وهو الذي عليه اهل التحقيق من المفسرين والعلماء الراشدين ، كالزهري والقاضي بكر بن الملاء المشيبي ، والقاضي ابي بكر بن العربي (٢٣) وغيرهم ) .

وبعد ان اوضح معنى « ومخشي الناس » قال رحمه الله : ( فاما ما روي ان النبي ﷺ عوي زينب امرأة زيد - وربما اطلق اليمض لفظ عشق - فهذا انما يصدر عن جاهل بعصمة النبي ﷺ عن مثل هذا ، او يستخف بحرمته . قال الترمذي الحكيم في « نوادر الاصول » واسند الي علي بن الحسين قوله : قلبي بن الحسين جاء بهذا من خزنة العلم جوهراً من الجواهر ، ودرا من الدرر ، انه انما عتب الله عليه في انه قد علمه ان ستكون هذه من أزواجك ، فكيف قال بعد ذلك لزيد « امسك عليك زوجك » واخذتكم خشية الناس ان يقولوا : تزوج امرأة ابنته ، والله احق ان تخشاه (٢٤) .

ولقد اثرت ان انقل كلام القرطبي برمته - على ما قد يرى فيه بعض القراء من طول - حرصاً على وضوح الامر في هذه القضية ودفعا لاي التباس محتمل ، خصوصاً وان الامر يتعلق بعصمة النبي ﷺ من حيث الموضوع ، ويتعلق بقبول الرواية أو عدم قبولها من ناحيتي السند والمثل ، ويتعلق أخيراً بتحديد موقف صاحب « الجامع لاحكام القرآن » ، فمن خلال دراستي للموضوع

(٢٣) ما قاله ابو بكر بن العربي في كتابه « احكام القرآن » : ( ١٥٢١/٢ ) « اما قوله : ان النبي ﷺ رآها فوفقت في قلبه ليقابل ، فانه كان معها في كل وقت وموضع ، ولم يكن حينئذ حبساً ، فكيف تنشأ منه وينشأ منها ويلحقها في كل ساعة ، ولا تقع في قلبه الا اذا كان لها زوج ، وفسد وميته نفسها وكرمته فوره ، فلم يخطر بباله ، فكيف يجده له حوى لم يكن . حاشا لذلك القلق المظهر من هذه العبارة الفاسدة ، وقد قال الله تعالى : « ولا تمدن ميتك الي ما متنا به أزواجاً » منهم زهرة الحياة الدنيا لمنبتهم فيه . والنساء الفتن الزهيرات وانشر الرياحين ، ليخالف هذا في التلقات ، فكيف في المنكوحات الجبوسات ( وانظر تفصيلاً اوفى هناك ) .

(٢٤) الجامع لاحكام القرآن : ( ١٩٠/١٤ - ١٩١ ) .

ومعاني لتدريس مادة التفسير رأيت ان كل من يقرأ ما جاء في « فتح القدير »  
تقلا عن القرطبي في « الجامع لاحكام القرآن » تتولد عنده الفناعة الكاملة بأن  
ما ذهب اليه القرطبي هو الراي المرتبط بتلك الرواية الثالثة ، ولكن بسد

\* \* \*

الاطلاع على كلامه كما هو وارد في كتابه نجد القضية - كما اوضحنا من قريب -  
على العكس تماما ، وللقارئ عذره ، فليس كل قارئ يفكر في العودة الى  
المصدر المتقول عنه حتى لو توافر له ذلك .

مرة اخرى : جزى الله الشيخ الشوكاني كسره خير ، واعلى مقامه في  
الآخرين ، واكرم مثواه بما بذل في خدمة الكتاب والسنة ، وآخر دعوانا ان  
الحمد لله رب العالمين .

### تنويه

العنوان الصحيح لمقال الدكتور رفيع المصري في العدد السابق  
صفحة / ٥٢ / هو : هل تمنح قروضا اسلامية « بلا فائدة » لشركات  
الاستثمار ؟ وقد سقطت منه سهوا الكلمتان الاخيرتان عند الطبع .